



## الفئة المستهدفة

تسري القواعد والمعايير الواردة في الميثاق على جميع طلاب وطالبات جامعة بيشة (انتظام - انتساب - الدراسات العليا - الدبلومات التربوية - التعليم عن بعد) وجميع الجهات التنظيمية ذات العلاقة داخل الجامعة.

ويلتزم منسوبي الجامعة كافة بهذه المعايير، سواء كانوا من أعضاء هيئة التدريس أو معاونيهم أو الإداريين والفنين والطلاب والطالبات والعمال، وتحذذج الجامعة الإجراءات اللازمة للتأكد من أن جميع منسوبيها ملتزمين بعهدي هذا الميثاق، وذلك من خلال تطبيق ما فيه، وفهمه، ونشره بصورة تتحقق المطلوب.

## تعريف الميثاق

مجموعة من الالتزامات والتوجيهات والمعايير والمعارض المتفق عليها، المبنية من الشريعة الإسلامية، وسياسة التعليم بالمملكة العربية السعودية، ورؤية جامعة بيشة ورسالتها وأهدافها وقيمها، والتي تسعى الجامعة إلى الالتزام بها، وتوجيه طلابها لتحمل مسؤولياتهم، والالتزام ببنود الميثاق حقوقاً وواجبات.

## مقدمة

يعد الطالب الجامعي أحد أبرز عناصر المنظومة الجامعية، ولذا فإن الجامعات تسعى جاهدة لتسخير كافة إمكاناتها، وتطوير قدراتها، لرفع المستوى العلمي والمهاري لطلابها وطالباتها، كما أن الجامعات - في المقابل - لا تغفل أهمية رفع مستوىوعي وثقافة الطلاب والطالبات بأهمية إيجابية الممارسات السلوكية والأخلاقية داخل الحرم الجامعي، إذ تأتي الأنظمة واللوائح الجامعية لتأكيد قيمة الجامعات وأهمية الالتزام بالمعارض السلوكية التي تساعد على تعزيز الطالب فكرياً وسلوكياً، وعلى ضمان إتاحة فرصة التعلم والتعليم في بيئات جاذبة تتساوى فيها الفرص التعليمية، وتحل الاستفادة من كامل مراافق الجامعة وخدماتها المختلفة. إن بناء ميثاق لطلاب وطالبات جامعة بيشة مستمد من أنظمة ولوائح التعليم في المملكة العربية السعودية، ورؤية الجامعة ورسالتها وأهدافها سوف يسهم في تعزيز الممارسات الطلابية وتطوير الأداء، كما يمثل إطاراً عاماً يفترض على الطلاب والطالبات التقيد به والعمل بمقتضاه، إذ يتضمن الميثاق المعايير والأخلاق والقيم التي يجب أن يتطلبها طلاب وطالبات الجامعة أثناء دراستهم الجامعية، ولأهمية توعية الطالب/طالبة بمسؤولياته تجاه دينه ووطنه وجامعته ومجتمعه، وضرورة تبصيره بحقوقه وواجباته، أعد هذا الميثاق الأخلاقي لطلاب وطالبات جامعة بيشة.

## أهداف الميثاق

- رفع مستوى الوعي والثقافة بالحقوق والواجبات، وتنمية روح المسؤولية لدى طلاب وطالبات الجامعة، ومساعدتهم على الالتزام بالمعايير الأخلاقية لضمان الحقوق، وتحقيق مناخ عمل صحي يسمح بالارتقاء بمستوى الأداء، ويعمل على النهوض بالجامعة.
- نشر القيم والمبادئ الأخلاقية المهنية لدى طلبة الجامعة وتعزيزها، والالتزام بها في أنفسهم، ومع الآخرين، في تعاملهم داخل الجامعة وخارجها.
- تعريف الطلاب والطالبات بحقوقهم، وتبصيرهم بواجباتهم الجامعية، وفقاً للوائح والأنظمة المعتمدة.
- غرس ثقة طلاب وطالبات الجامعة في خدماتها، على كافة المستويات الأكاديمية والبحثية والمشاركة المجتمعية، مما يدعم قيم العدالة والنزاهة والانتماء والمواطنة لديهم.
- الارتقاء بالأداء الأكاديمي والإداري لدى جميع منسوبي الجامعة بما يخدم الطالب/طالبة، من خلال تعريف كل من له علاقة بالطالب / الطالبة بحقوقهم وواجباتهم.

## الواجبات

١. التزام الطالب / الطالبة بالاطلاع والتعرف على أنظمة الجامعة ولوأندتها وتعليماتها والقرارات الصادرة تنفيذا لها، وعدم التحايل عليها، أو انتهاكيها، أو تقديم وثائق مزورة للحصول على أي حق أو ميزة خلافا لما تقضي به الأحكام ذات العلاقة.
  ٢. الالتزام بمعايير السلوك الأكاديمي المتميّز الملزّم بالأخلاق الإسلامية، وتجنب كل سلوك ينافي الدين والأخلاق ويؤثر على الوضع الأكاديمي.
  ٣. احترام أعضاء هيئة التدريس والموظفين والعمال من منسوبي الجامعة وغيرهم، من الطلاب والضيوف والزائرين، وعدم التعرض لهم بالإيذاء بالقول أو الفعل بأي صورة كانت.
  ٤. التزام الطالب / الطالبة بعدم التعرض لممتلكات الجامعة بالإيلاف أو العبث بها، أو تعطيلها عن العمل، أو المشاركة في ذلك، سواء ما كان منها مرتبطاً بالمباني أو التجهيزات.
  ٥. التزام الطالب / الطالبة بالتعليمات الخاصة بترتيب وتنظيم واستخدام مرافق الجامعة وتجهيزاتها للأغراض المخصصة لها، ووجوب الحصول على إذن مسبق من الجهة المختصة لاستعمال تلك المرافق أو التجهيزات عند رغبة استخدامها أو الانتفاع منها في غير ما أعدت له.
  ٦. التزام الطالب / الطالبة بالزي والسلوك المناسبين للأعراف الجامعية والإسلامية، وعدم القيام بأي أعمال مخلة بالأخلاق الإسلامية أو الآداب العامة المرعية داخل الجامعة.
  ٧. التزام الطالب / الطالبة بالهدوء داخل مرافق الجامعة، والامتناع عن التدخين فيها، وعدم إثارة الإزعاج، أو التجمع غير المشروع، أو التجمع المشروع في غير الأماكن المخصصة لذلك.
  ٨. التزام الطالب / الطالبة بحسن الانتهاء للمكان والمواطنة الصالحة من خلال الإبلاغ عن كل ما يسيء للجامعة والوطن.
  ٩. الانتظام في الدراسة والقيام بكافة المتطلبات الدراسية (الحضور، المشاركة، أداء الاختبارات، التكاليفات، والواجبات، والبحوث العلمية، التدريب العمليّة التدريب الميداني..) في ضوء القواعد والمواعيد المنظمة لبدء الدراسة ونهائيتها والتحويل والتسييل والاعتذار والحدّف والإضافة، وذلك وفقاً للأحكام الواردة باللوائح والأنظمة السارية بالجامعة.
  ١٠. احترام القواعد والترتيبيات المتعلقة بسير المحاضرات والانتظام والنظام فيها وعدم التغيب عنها إلا بعذر مقنعوا، وفقاً للوائح وأنظمة الجامعة.

# الحقوق

١. أن توفر الجامعة للطلاب/الطالبة بيئة جامعية دراسية مناسبة؛ لتحقيق الاستيعاب والدراسة بيسر وسهولة بما يتناسب مع رسالة الجامعة.
  ٢. الاطلاع على الجداول الدراسية قبل بدء الدراسة وإجراء تسجيله في المقررات التي يتبعها له النظام وقواعد التسجيل، مع مراعاة ترتيب الأولويات في التسجيل للطلاب وفق ضوابط عادلة عند عدم إمكانية تحقيق رغبات جميع الطلاب في تسجيل مقرر ما.
  ٣. حذف أي مقرر أو إضافة آخر أو حذف الفصل الدراسي بأكمله، وفقاً لما يتبعه نظام الدراسة والتسجيل في الجامعة، وذلك في الفترة المحددة لذلك والمعلن عنها لعموم الطلاب والطالبات.
  ٤. إجراء التحويل الداخلي أو الخارجي، أو تدوير نظام الدراسة، حسب اللوائح والأنظمة وحسب إمكانات الجامعة.
  ٥. الحصول على الماددة العلمية والمعرفة المرتبطة بالمقررات الجامعية التي يدرسها وذلك وفقاً للأحكام واللوائح الجامعية التي تحكم العمل الأكاديمي.
  ٦. الحصول على خطة المقرر الدراسي عند بدء الدراسة الذي يشتمل على معلومات عن أستاذ المقرر - أهداف المقرر ومخرجاته التعليمية - الجدول الزمني لتنفيذ المقرر أساليب وطرق تقييم الطالب الأنشطة التي تتعلق بالماددة الدراسية - استراتيجيات التدريس والاختبارات التطبيقات العملية على المادة توزيع المهارات الواجب اكتسابها-المراجع مصادر المعرفة والتعلم المتعلقة بالمقرر.
  ٧. التزام أعضاء هيئة التدريس بالجامعة بمواعيد وأوقات المحاضرات واستيفاء الساعات العلمية والمعملية لها وعدم إلغاء المحاضرات أو تغيير أوقاتها إلا في حالة الضرورة وبعد الإعلان عن ذلك، على أن يتم إعطاء محاضرات بديلة عن تلك التي تم إلغاؤها، أو التغيير عنها من قبل عضو هيئة التدريس لاستيفاء المقرر، وذلك بعد التنسيق مع الطلاب / الطالبات والقسم المعنى بإتمام ذلك.
  ٨. الاستفسار والمناقشة العلمية اللائقة مع أعضاء هيئة التدريس، دون رقابة أو عقوبة في ذلك عليه، ما لم يتجاوز النقاش ما تقتضيه الآداب العامة وحدود السلوك في مثل تلك الأحوال، سواء كان ذلك أثناء المحاضرة أو أثناء الساعات المكتبية المعلنة لمقابلة الطلاب.
  ٩. توفير فرص التواصل الدائم مع عضو هيئة التدريس بالطرق المختلفة كالبريد الإلكتروني، والبلوكتور، وال ساعات المكتبية المعلنة.
  ١٠. إجراء الاختبارات التي تعقد للمقرر ما لم يكن هناك مانع نظامي يحول دون إجرائها وفقاً للوائح والتعليمات الخاصة بذلك.

# الواجبات

١١. التزام الطالب / الطالبة عند إعداد البحوث والمتطلبات الدراسية الأخرى للمقررات بعدم الغش فيها أو المشاركة فيه عند إعدادها بأي صورة كانت، أو نسبة عمل غيره إلى الطالب / الطالبة، أو اللجوء إلى أي وسائل غير مشروعة لإعداد تلك البحوث والتقارير والأوراق والدراسات أو غيرها من المتطلبات الأساسية للمقرر.
١٢. التزام الطالب / الطالبة بالقواعد والترتيبات المتعلقة بالاختبارات والنظام فيها وعدم الغش أو محاولته أو المساعدة في ارتكابه بأي صورة من الصور أو التصرفات أو انتقال الشخصية أو التزوير أو إدخال مواد أو أجهزة ممنوعة في قاعات الاختبارات أو المعامل.
١٣. التزام الطالب / الطالبة بالإرشادات والتعليمات التي يوجهها المسئول أو المراقب في قاعة الاختبارات أو المعامل وعدم الإخلال بالهدوء أثناء أداء الاختبارات.
١٤. المحافظة على الهدوء داخل قاعات المحاضرات، والابتعاد عن أماكن لجان الاختبارات وعدم إثارة أي ضوضاء بالقرب منها.
١٥. تجاري الدقة والأمانة عند تقييم عضو / عضوة هيئة التدريس حسب النماذج المعدة لذلك.
١٦. الالتزام بحضور اليوم الإرشادي للتعریف بكلیات الجامعة وأقسامها العلمية.
١٧. الالتزام بتطبيق العقوبة الموقعة على الطالب / الطالبة في حالة الإخلال بلوائح وأنظمة الجامعة.
١٨. استخدام التقنية الحديثة من أجهزة لوديّة وكمبيوترات وخلافه من الممتلكات الشخصية لأغراض أكاديمية فقط، وفي حالة ثبت خلاف ذلك تطبق الأنظمة في حقه.
١٩. التواصل الدوري مع الممرشد الطلابي، والحرص على تسجيل البيانات بشكل دقيق.
٢٠. الالتزام بحمل البطاقة الجامعية أثناء وجود الطالب / الطالبة في الجامعة وتقديمه للموظفين أو أعضاء هيئة التدريس عند طلبها من قبلهم، وعدم إنهاء أي معاملة للطالب داخل الجامعة.
٢١. البعد عن الأفكار المترفرفة والضاللة، وعدم تداولها، أو نشرها، أو التشجيع عليها، أو التعاطف معها، داخل المحيط الجامعي أو خارجه.
٢٢. عدم خروج الطالبة من الجامعة مع أي شخص أو جهة دون علم أو موافقةولي الأمر.
٢٣. التزام الطالبة بالحجاب الشرعي الساتر وغطاء الوجه عند الدخول والخروج من الجامعة.

# الحقوق

١١. إشعار الطالب / الطالبة بالحرمان من دخول الاختبار النهائي وإحاطته بسبب حرمانه قبل موعد الاختبار النهائي بوقت كاف.
١٢. أن تكون أسئلة الاختبارات ضمن المقرر الدراسي ومحتوياته والمسائل التي تمت إثارتها أو الإحالة إليها أثناء المحاضرات، وأن راعي التوزيع المتوازن والمنطقي للدرجات بما يحقق التقييم العادل لقدرات الطالب / الطالبة.
١٣. معرفة نتائجه التي حصل عليها في الاختبارات التي أداها بعد الانتهاء من تصديقها واعتمادها.
١٤. الاطلاع على تقييم جميع واجباته التي سلمها خلال الفصل الدراسي سواء كانت نسخة ورقية أو إلكترونية أو غير ذلك.
١٥. الحصول على البطاقة الجامعية التي تثبت شخصيته داخل الجامعة وخارجها.
١٦. المحافظة على سرية المعلومات والخصوصية التامة في كل ما يتعلق به، وعدم الاطلاع أو استخدام المعلومات الشخصية (السجل الأكاديمي - الملف الشخصي - كشف الدرجات الخاص به) إلا للمصرح لهم فقط.
١٧. الحصول على اللوائح والأنظمة الجامعية ومصادرها.
١٨. الحصول على نسخة ورقية أو إلكترونية من وثيقة حقوق الطالب / الطالبة وواجباته.
١٩. إشعاره قبل اتخاذ أي قرار بحقه، ولفت نظره عند وقوع أي مخالفات وإخطاره كتابية بما تم اتخاذه من قرارات بحقه مع إعطائه حق الدفاع عن نفسه في أي قرار يتعارض مع مصلحته الأكاديمية وفقاً لأنظمة ولوائح الجامعة.
٢٠. توفير برنامج إرشادي تعریفي بكلیات الجامعة وأقسامها، يوضح الأنظمة ولوائح، ويعرف بال الشخصيات العلمية و مجالاتها الأكاديمية والعلمية والوظيفية.
٢١. الحصول على وثيقة التخرج عند انتهاء متطلبات التخرج وفقاً لأنظمة ولوائح الجامعة خلال الفترة الزمنية التي تحددها الجامعة التسلیم الوثیقة.
٢٢. الحصول على الإرشاد والتوجيه عن طريق المنشورات والمطبوعات التعریفیة الورقیة أو الإلکترونیة التي توضح أنظمة الجامعة ولوائحها، ونشرها على الموقع الرسمي للجامعة.
٢٣. عدم تعریض الطالب / الطالبة إلى مخاطر جسدية أو صحية، وحقه في الأمان المعنوي وال النفسي بحيث لا يشعر الطالب بأي تهديد معنوي مثل الترويع من العقوبة أو التعرض لإهانة أو سخرية من قبل الجهات المعنية بالطالب / الطالبة.

# الواجبات

٢٤. الترجم الطالبة بالزي الجامعي المتعارف عليه وعدم مخالفته.
٢٥. عدم دخول الجامعة بمظهر يتنافى مع ضوابط الشريعة الإسلامية أو العادات المجتمعية أو أنظمة الجامعة، ومنها ارتداء ما لا يليق من اكسسوارات كأقراط الوجه والقطنات الغربية وما في حكمها.
٢٦. عدم تصوير مراافق الجامعة أو الطلاب أو الطالبات أو منسوبى الجامعة من أعضاء وعضوات هيئة التدريس والإداريين والإداريات والفنين والفنين لائي غرض من الأغراض.
٢٧. عدم إقامة الحفلات الخاصة داخل مراافق الجامعة.
٢٨. عدم إصدار المنشورات أو المساهمة في توزيعها أو جمع الأموال أو التوقيعات لائي غرض كان.
٢٩. عدم المشاركة بأى أنشطة أو تجمعات من شأنها إرباك العملية التعليمية داخل الجامعة.
٣٠. عدم إقامة أية أنشطة خارج الجامعة باسم جامعة بيشه بدون ترخيص من الجامعة.
٣١. عدم اصطدام الأطفال والحيوانات الأليفة داخل الجامعة.
٣٢. الإبلاغ عن أي وضع صحي أو اجتماعي أو اقتصادي والذي من شأنه أن يعيق سير الدراسة وذلك من خلال إبلاغ عمادة الكلية.



# الحقوق

٢٤. الحصول على مقابل مالي في حالة تكليفه بالعمل بالساعات خلال سنوات الدراسة وخارج واجباته، بالاتفاق مع الجهة المكلفة وفقاً للأنظمة ولوائح الجامعة.
٢٥. التمتع بالإعانة والرعاية الاجتماعية التي تقدمها الجامعة والمشاركة في الأنشطة المقامة فيها وفقاً للوائح والتعليمات الجامعية المنظمة لذلك.
٢٦. الاستفادة من خدمات ومرافق الجامعة (الكتاب الجامعي المكتبات المركزية والفرعية - الملابس الرياضية - المطاعم - مواقف السيارات) وذلك وفقاً للوائح والنظم المعمول بها بالجامعة.
٢٧. الحصول على الدوافز والمكافآت المادية المقررة نظاماً وبخاصة للطلاب / الطالبة المتفوق.
٢٨. الترشيح للدورات التدريبية والبرامج والرحلات الداخلية والخارجية، وزيادة مشاركته في الأنشطة الثقافية، وكذلك المشاركة في أنشطة خدمة المجتمع المحلي والأعمال التطوعية.
٢٩. الحق في تقديم الشكوى أو التظلم من أي أمر يتضرر منه في علاقته مع أعضاء هيئة التدريس أو القسم أو الكلية أو أي وحدة من وحدات الجامعة، ويكون تقديم الشكوى أو التظلم وفقاً للقواعد المنظمة، وتمكن الطالب من معرفة مصير شكواه من قبل الجهة المسؤولة عنها.
٣٠. الحفاظ على محتويات ملفه داخل الجامعة ونزاهة التعامل معه وعدم تسليم أي منها إلا للطالب / الطالبة نفسه أوولي أمره أو من يفوضه بذلك رسميًا، ما عدا الحالات التي يطلب فيها تسليم أو معرفة محتويات ذلك الملف من قبل جهات التحقيق أو أجهزة القضاء أو لجهة حكومية أخرى، ولا يجوز إفشائه أو نشر محتويات ملفه ما لم يكن ذلك النشر نتيجة لقرار بعقوبة تأديبية في حق الطالب.
٣١. يحق للطالب / الطالبة من ذوي الاحتياجات الخاصة في الحصول على الخدمة اللائقة والمناسبة لاحتياجاته وفقاً للأنظمة والقواعد المعمولية.
٣٢. يحق للطالب / الطالبة الترشح لعضوية لجان الطلاب حسب توافر الشروط.
٣٣. اختيار من يمثله من زملائه الطلاب / الطالبات للمشاركة في اللجان الطلابية لمناقشة ما يخصه من مواضيع
٣٤. تقييم الخدمات الطلابية من خلال الاستبيانات المقدمة له.
٣٥. توفير جهة محددة بالجامعة لرعاية حقوقه ومتابعتها.